

كراس الشروط المتعلقة بإحداث مراكز تربية  
فحول الأرناب المؤصلة وأمهاها قصد إنتاج إناث وفحول  
للتربية ذات نوعية جيدة وإنتاجية عالية

الباب الأول  
أحكام عامة

الفصل الأول - يضبط هذا الكراس شروط إحداث مراكز تربية فحول الأرناب المؤصلة وأمهاها قصد إنتاج إناث وفحول للتربية ذات نوعية جيدة وإنتاجية عالية.

الفصل 2 - يشتمل هذا الكراس على 6 صفحات ويتضمن 16 فصلا مقسمة إلى أربعة أبواب ويتعلق الباب الأول بالأحكام العامة أما الباب الثاني فيخص شروط إحداث مراكز تربية فحول الأرناب المؤصلة وأمهاها ويهم الباب الثالث مجال تدخل الإدارة ويتعلق الباب الرابع بالمخالفات والعقوبات. كما يتضمن هذا الكراس 9 ملاحق وهي :

- . ملحق عدد 1 : بطاقة إرشادات،
- . ملحق عدد 2 : دفتر الأسلاف والأخلاف،
- . ملحق عدد 3 : دفتر التربية،
- . ملحق عدد 4 : دفتر المربين المزودين بأرناب التكاثر،
- . ملحق عدد 5 : دفتر المتابعة والزيارات،
- . ملحق عدد 6 : بطاقة المؤشرات الفنية لفحول الأرناب المؤصلة وأمهاها،

- . ملحق عدد 7 : دفتر الترقيم الجماعي،
- . ملحق عدد 8 : دفتر المتابعة الصحية للأرناب المرباة بالمركز،
- . ملحق عدد 9 : دفتر متابعة الإنتاجية.

الفصل 3 - تنطبق أحكام هذا الكراس على جميع مراكز تربية فحول الأرناب وأمهاها بما في ذلك المراكز الموجودة في تاريخ نفاذه.

- الفصل 4 - يقصد بالعبارات التالية ما يلي :
- . فحول الأرناب : ذكور الأرناب المؤصلة والمنتقاة للتناسل،
  - . أمهاها الأرناب : إناث الأرناب المؤصلة والمنتقاة للتناسل،
  - . الخرنق : الأرناب الصغير الذي يقل عمره عن شهر واحد،
  - . المرنبية : المكان المعد لتربية الأرناب،
  - . الجس : عملية التثبيت من الحمل،
  - . التلقيح الاصطناعي : تخصيب أمهاها الأرناب باستعمال سائل منوي وقع استئصاله من فحول الأرناب المؤصلة ،
  - . الأصول الوراثية : تحديد الأسلاف والأخلاف للأمهاها وفحول الأرناب المؤصلة.

الفصل 5 - يمكن لكل شخص مادي أو معنوي يستجيب للشروط المبينة بهذا الكراس إحداث مركز لتربية فحول الأرناب المؤصلة وأمهاها.

ويتعين على الباعثين الماديين الراغبين في ممارسة هذا النشاط أن يكونوا فنيين متحصلين على الأقل على شهادة تقني سامي مختص في الإنتاج الحيواني.

ويتعين على الباعثين المعنويين الراغبين في ممارسة هذا النشاط  
توظيف فني أو فنيين متحصّلين على الأقل على شهادة تقني سامي  
مختص في الإنتاج الحيواني.

#### الباب الثاني

### شروط إحداث مراكز متخصصة في تربية فحول الأرناب المؤصلة وأمهاها

#### القسم الأول

#### الشروط الإدارية

الفصل 6 - يجب على كل راغب في إحداث مركز لتربية فحول  
الأرناب المؤصلة وأمهاها أن يودع لدى المندوبية الجهوية للتنمية  
الفلاحية الراجع إليها بالنظر ترابيا نسختين من هذا الكراس مضمي  
عليهما من قبله ومؤشرا عليهما في جميع الصفحات بالإضافة إلى بطاقة  
إرشادات يتم تعميمها بدقة وفقا للأنموذج المصاحب، على أن يحتفظ  
لديه بنسخة منهما مؤشرا عليها من قبل المندوبية الجهوية للتنمية  
الفلاحية المعينة لإثبات إعلامها.

الفصل 7 - يستظهر كل صاحب مركز على عين المكان بجميع  
الوثائق والمؤيدات الكتابية اللازمة لممارسة النشاط والتي تقتضيها  
النصوص التشريعية والترتيبية الجاري بها العمل.

#### القسم الثاني

#### الشروط الفنية لتعاطي نشاط تربية

#### فحول الأرناب المؤصلة وأمهاها

الفصل 8 - يجب أن تكون مراكز لتربية فحول الأرناب المؤصلة  
وأمهاها مشيدة ومهيأة بشكل يضمن راحة الحيوان ونظافته وسهولة  
حركته.

وتضبط مواصفات محلات تربية فحول الأرناب وأمهاها وتجهيزاتها  
طبقا لكراس الشروط المصادق عليه بالقرار المؤرخ في 21 أكتوبر  
2006 والمتعلق بضبط مواصفات محلات التربية وتجهيزاتها.

الفصل 9 - يجب أن تتوفر في أمهاها الأرناب وفحولها الموجودة في  
المركز المواصفات الفنية التالية :

1. بالنسبة إلى أمهاها وفحول الأرناب في سن الإنتاج : يتعين أن  
تكون أعمار أمهاها الأرناب المؤصلة بين 110 . 120 يوما ويتراوح وزنها  
بين 2,9 و 3,2 كغ بالنسبة للسلاسل المتوسطة الحجم وأن تكون :

- من سلالة مؤصلة،

- تستجيب للخصائص المظهرية والفنية للسلاسل، كما هو مبيّن بدفتر  
الأنساب،

- في حالة جيدة،

- خالية من العيوب الظاهرية،

- أعمارها وأوزانها مطابقة للمواصفات الواردة ببطاقة المؤشرات  
الفنية لفحول الأرناب المؤصلة وأمهاها الخاصة بالسلاسل طبقا للملحق  
عدد 6.

2 - بالنسبة إلى خرائق يوم واحد : يتعين أن يكون عمرها يوما  
واحدا ويتراوح وزنها بين 50 و80 كغ حسب السلالة وأن تكون :

- من سلالة مؤصلة،

- متأتية من فحول مسجلة بدفتر الأنساب،

- متأتية من ولادة مدونة بدفتر التربية طبقا لبطاقة متابعة الأنثى،

- متأتية من الوضع الثالث فأكثر لأمهاها الأرناب المؤصلة.

3 - بالنسبة إلى فحول الأرناب المؤصلة :

- يتعين أن لا يتجاوز وزن فحول الأرناب المؤصلة التي عمرها بين  
70 و80 يوما 2 كغ على الأقل و3,2 كغ على الأكثر بالنسبة إلى الكلف  
الحي.

الفصل 10 - يتعين على الباعث أن يحتفظ بالمركز بالوثائق التالية :

- دفتر الأسلاف والأخلاف طبقا للملحق عدد 2،

- دفتر التربية طبقا للملحق عدد 3،

- دفتر المربين المزودين بأرناب التكاثر طبقا للملحق عدد 4،

- دفتر المتابعة والزيارات طبقا للملحق عدد 5،

- بطاقة المؤشرات الفنية للسلاسل أو للسلاسل المرياة بالمركز طبقا  
للملحق عدد 6،

- دفتر التقييم الجماعي طبقا للملحق عدد 7،

- دفتر المتابعة الصحية طبقا للملحق عدد 8،

- دفتر متابعة الإنتاجية طبقا للملحق عدد 9.

الفصل 11 - يتعين تسجيل النتائج المتحصل عليها إثر عمليات  
مراقبة الإنتاجية والتقييم الوراثي ببطاقة المؤشرات الفنية لفحول الأرناب  
المؤصلة وأمهاها المنصوص عليها (بالملحق عدد 6) ويجب أن تكون  
فحول الأرناب المؤصلة وأمهاها مرفقة بهذه البطاقة المسلمة من قبل  
المزود والتي يتم تحيينها سنويا.

#### القسم الثالث

#### الشروط الصحية

الفصل 12 - يمسك باعث المركز الوثائق الصحية التالية :

- سجل خاص بالمراقبة الصحية الذاتية طبقا للبرنامج المعتمد من  
قبل الطبيب البيطري المتعاقد معه ويكون مؤشرا عليهما من قبل  
المصالح البيطرية الجهوية،

- دفتر المتابعة الصحية للأرناب المرياة بالمركز طبقا للملحق عدد  
8،

- العقد المبرم مع الطبيب البيطري المسؤول عن المراقبة الصحية  
الذاتية بالمركز.

الفصل 13 - يتعين على الأعوان العاملين بالمركز احترام شروط  
النظافة العامة والسلامة وحفظ الصحة ومن بين هذه الشروط :

- ارتداء زي نظيف،

- تطبيق البرنامج المعمول به لمقاومة الحشرات والقوارض وتنظيف  
المعدات وتطهيرها بالمواد المصادق عليها من قبل المصالح المختصة  
وتدوين كل التدخلات بالسجل الخاص بالمراقبة الصحية الذاتية.

الفصل 14 - يجب أن تتوفر في فحول الأرناب وأمهاها الشروط  
الصحية التالية :

- أن تكون متأتية من مراكز تربية تخضع إلى مراقبة صحية من قبل  
المصالح البيطرية المختصة والراجعة بالنظر إلى المندوبيات الجهوية  
للتنمية الفلاحية المعنية،

صاحب المركز بتيسير عمل المراقبين والإدلاء بكل الوثائق والمعطيات المطلوبة والاستظهار بنسخة ممضاة من هذا الكراس.

#### الباب الرابع

#### المخالفات والعقوبات

الفصل 16 . عند إخلال باعث المركز ببند من بنود هذا الكراس وبالتشريع والتراتب الجاري بها العمل بخصوص هذا النشاط، يتم التنبيه عليه بواسطة مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بأية وسيلة أخرى تترك أثرا كتابيا من قبل المندوب الجهوي للتنمية الفلاحية الراجع إليها بالنظر ترابيا، مع تمكينه من مهلة كافية تتراوح بين شهر وثلاثة أشهر حسب الحالة لتسوية الوضعية. وفي صورة عدم امتثال المعني بالأمر بعد انتهاء المهلة، يتم توقيف نشاطه بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية. ولا يمكنه استئناف نشاطه إلا بعد تسوية وضعيته وإعداد محضر معاينة يصدر على إثره قرار في الغرض. وتبقى إجراءات الغلق وتطبيق العقوبات وفقا للتراتب الجاري بها العمل.

إني الممضي أسفله

أقر بأنني اطلعت على جميع الشروط

والأحكام الواردة بهذا الكراس والملاحق المضمنة به

والتزم باحترامها والعمل بمقتضاها

..... في .....

الإمضاء

. خالية من مرض الثريات (Tularemie) منذ عامين على الأقل،  
. خالية من مرض التهاب أنسجة الأرنب (Myxomatose) منذ 6 أشهر على الأقل،

. خالية من مرض النزيف الدموي الفيروسي للأرنب (VHD) منذ 6 أشهر على الأقل،

. خالية من مرض أنتيروكوليت (Entérocolite)،

. خالية من مرض الجرب بكافة أنواعه (Les gales)،

. وأن تكون ملقحة ضد :

\* مرض النزيف الدموي الفيروسي للأرنب (VHD) حسب الرزنامة المعمول بها من قبل المصالح الإدارية المختصة،

\* مرض التسمم المعوي "بومريرة" Entérotaxémie حسب الرزنامة المعمول بها من قبل المصالح الإدارية المختصة،

. تمت مداواتها ضد الطفيليات الداخلية والخارجية منذ 30 يوما على الأقل،

. لا تحمل أية علامة مرضية خاصة بالأرنب،

. مصحوبة بشهادة صحية بيطرية تثبت الشروط الصحية المذكورة

أعلاه مع ضرورة ذكر تواريخ التلقيح والمداواة.

#### الباب الثالث

#### مجال تدخل الإدارة

الفصل 15 . تتولى المصالح المعنية بالمراقبة وبدون سابق إعلام، القيام بزيارات إلى مراكز تربية فحول الأرنب المؤهلة وأمهاتها. ويلتزم